

Distr.: General
17 July 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والعشرون
البند ٥ من جدول الأعمال
هيئات وآليات حقوق الإنسان

مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان

١١٦/٢٦

تعزيز وحماية حقوق الإنسان في حالات ما بعد الكوارث وما بعد النزاعات

قرر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته ٣٩ المعقودة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتماد النص التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى قراره ١٦/٢٢، المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١٣، الذي طلب فيه إلى اللجنة الاستشارية أن تعد تقريراً قائماً على البحث بشأن أفضل الممارسات وأهم التحديات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان في حالات ما بعد الكوارث وما بعد النزاعات، وأن تقدم تقريراً مرحلياً عن ذلك إلى المجلس في دورته السادسة والعشرين، والتقرير النهائي إلى المجلس في دورته الثامنة والعشرين،

١- يحيط علماً بطلب اللجنة الاستشارية في دورتها الثانية عشرة بأن يمدد مجلس حقوق الإنسان الجدول الزمني المتوخى كي يتسنى إنجاز عمل أكثر



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-08759 080914 160914



* 1 4 0 8 7 5 9 *

استنارة عن طريق إعادة تعميم الاستبيانات لالتماس آراء مختلف أصحاب المصلحة
ومساهماتهم^(١)

٢- يقرر منح اللجنة الاستشارية مزيداً من الوقت لتمكينها من تقديم
التقرير المرحلي إلى المجلس في دورته السابعة والعشرين، والتقرير النهائي في دورته الثامنة
والعشرين.

[اعتمد دون تصويت.]

(١) انظر A/HRC/AC/12/2.